

المجموع

أفضل الصلاة بعد المفروضة صلاة الليل وأنها تفعل في وقت غفلة الناس وتركهم الطاعات فكانت أفضل ولهذا قال النبي صلى الله عليه وسلم ذاكر الله في الغافلين كشجرة خضراء بين أشجار يابسة وآخر الليل أفضل من أوله لقول الله تعالى كانوا قليلا من الليل ما يهجعون وبالأسحار هم يستغفرون الذاريات ولأن الصلاة بعد النوم أشق ولأن المصلين فيه أقل فكان أفضل فإن جزأ الليل ثلاثة أجزاء فالثلث الأوسط أفضل لما روى عبد الله بن عمرو رضي الله تعالى عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال أحب الصلاة إلى الله تعالى صلاة داود كان ينام نصف الليل ويقوم ثلثه وينام سدسه ولأن الطاعات في هذا الوقت أقل فكانت الصلاة فيه أفضل ويكره إن يقوم الليل كله لما روى عبد الله بن عمرو أن النبي صلى الله عليه وسلم قال له تصوم النهار قلت نعم قال وتقوم الليل فقلت نعم قال لكنني أصوم وأفطر وأصلي وأنام وآتي النساء فمن رغب عن سنتي فليس مني الشرح حديث أبي هريرة رواه مسلم وأما الحديث الأول عن عبد الله بن عمرو بن العاص فرواه البخاري ومسلم وأما حديثه الآخر فرواه البخاري ومسلم بهذا اللفظ ولفظه عندهما أن عبد الله بن عمرو قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ألم أخبر أنك تصوم النهار وتقوم الليل فقلت بلى يا رسول الله قال فلا تفعل صم وأفطر وقم ونم فإن لجسدك عليك حقا وإن لعينك عليك حقا وذكر الحديث ورويا في الصحيحين هذا اللفظ المذكور في المذهب من رواية أنس وأعلم أنه يقع في أكثر النسخ في الحديث الأول عبد الله بن عمر بغير واو فيقتضي أن يكون عبد الله بن عمر بن الخطاب رضي الله عنهما وهذا غلط صريح لا